

Sultanate of Oman

Ministry of Finance

Muscat



سلطنة عُمان
وزارة المالية
مسقط

الرقم : م.ت.س/ ٢/ ٢٠٠٥

تعميم رقم ٢ / ٢٠٠٥

صاحب السمو السيد الممثل الخاص لجلالة السلطان المعظم
صاحب السمو السيد نائب رئيس الوزراء لشؤون مجلس الوزراء
أصحاب السمو والمعالي الوزراء
أصحاب المعالي المستشارون

تود وزارة المالية ان تحيط كافة الوزارات والوحدات الحكومية علما بأنه استنادا الى احكام المادتين (٣٦ و ٣٧) من القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ والفقرة رقم (٢) من البند عاشر من منشور الحساب الختامي رقم (١) لعام ٢٠٠٤، تلتزم جميع الوزارات والوحدات الحكومية بأن تقدم الى وزارة المالية والى جهاز الرقابة المالية للدولة نسخة من حساباتها الختامية ومركزها المالي عن السنة المالية ٢٠٠٤ وذلك في موعد أقصاه يوم الاثنين الموافق ٢٨ فبراير ٢٠٠٥.

ونظرا لان عدم تقديم الحسابات والمراكز المالية في الموعد المحدد يعتبر مخالفة مالية طبقا لما جاء في الفقرة رقم (٦) من المادة رقم (٤١) من القانون المالي، عليه فانه يتوجب على كافة الوزارات والوحدات الحكومية - التي لم تقدم حساباتها ومراكزها المالية - المبادرة بتقديمها الى هذه الوزارة والى جهاز الرقابة المالية للدولة في أقرب وقت ممكن، على أن تحتوي المراكز المالية بصفة أساسية على أرصدة حسابات البنوك والنقدية بالخزائن الحكومية وأرصدة المدينين والدائنين والسلف المستديمة والمؤقتة وعهد الطوابع المالية والحقوق المالية المستحقة للحكومة طرف الغير.

شاكرين للجميع حسن تعاونهم،،،

أحمد بن عبد النبي متكي
وزير الاقتصاد الوطني
المشرف على وزارة المالية



صدر في : ٧ / ٣ / ١٤٢٦ هـ

الموافق : ١٦ / ٤ / ٢٠٠٥ م

(تعميم/٢٠٠٥ الى كافة الوزارات - ٢)